

الوضع المسند إليه في الاتحاد البريدي العالمي: ٢

تاريخ إقرار هذا الوضع: ١٦ فبراير ٢٠١٦

تاريخ الموافقة على هذه الصيغة: ١٩ أبريل ٢٠٢١

# الأمن البريدي - أمن مكاتب التبادل والبريد الجوي الدولي

تُحَيَّن معايير الاتحاد البريدي العالمي في مجملها، ويسفر كل تحيين عن صيغة جديدة يُشار إليها بالرقم الذي يلي رقم المعيار. وقبل استخدام هذا المستند، يرجى التحقق من صلاحيته في فهرس معايير الاتحاد البريدي العالمي المتاح مجاناً على الموقع الشبكي للاتحاد على الرابط التالي: [www.upu.int](http://www.upu.int).

### إخلاء المسؤولية

يحتوي هذا المستند على آخر المعلومات المتاحة وقت صدوره. ولا يقدم الاتحاد البريدي العالمي أي ضمان صريح أو ضمني فيما يتعلق بدقة المعلومات الواردة في هذا المستند وكفايتها وقابليتها للتسويق وملاءمتها لأي غرض كان. ويتحمل مستخدم هذا المستند كامل المسؤولية عن ما قد يترتب على ذلك من آثار وأضرار.

### تحذير بشأن حقوق الملكية الفكرية

يوجه الاتحاد البريدي العالمي الانتباه إلى احتمال أن ينطوي تنفيذ هذا المعيار على استخدام حق من حقوق الملكية الفكرية يكون موضع مطالبة. وإذا كانت لدى الجهات التي يُوجَّه إليها هذا المستند أية معلومات عن أي من هذه الحقوق، فيرجى منها أن ترسل إشعاراً بذلك يكون مشفوعاً بتعليقاتها، مع تقديم توفير أية مستندات تثبت ذلك.

وحتى تاريخ الموافقة على هذا المعيار، لم يتلق الاتحاد البريدي العالمي أي إشعار بشأن حقوق الملكية الفكرية من هذا القبيل باستثناء المعلومات الواردة في هذا المطبوع. وبناء عليه، لا يتحمل الاتحاد البريدي العالمي أية مسؤولية عما قد يترتب على احتواء هذا المعيار على حق من حقوق الملكية الفكرية لطرف ثالث، سواء بصورة كلية أو جزئية.

### حقوق التأليف والنشر

© الاتحاد البريدي العالمي ٢٠٢١. جميع الحقوق محفوظة.

تتمتع حقوق النشر والتأليف الخاصة بهذا المستند بحماية الاتحاد البريدي العالمي. ويُسمح باستنساخ هذا المستند بغرض استخدامه من قبل المشاركين في عملية إعداد معايير الاتحاد البريدي العالمي دون إذن مسبق من الاتحاد، ولكن لا يجوز استنساخه أو تخزينه أو نقله، كلياً أو جزئياً، وبأي شكل من الأشكال ولأي غرض آخر دون الحصول على إذن خطي مسبق من الاتحاد البريدي العالمي.

وينبغي أن تُرسل طلبات الحصول على إذن لاستنساخ هذا المستند لأغراض أخرى إلى العنوان التالي:

Universal Postal Union  
Standards Programme  
Weltpoststrasse 4  
3015 BERNE  
SWITZERLAND

+41 31 350 3111 الهاتف:

+41 31 350 3110 الفاكس:

standards@upu.int البريد الإلكتروني:

أي استنساخ لهذا المستند لأغراض تجارية قد تُفرض عليه رسوم أو يخضع لاتفاق ترخيص.

الصفحة	
٤	تمهيد .....
٥	المقدمة .....
٦	١- النطاق .....
٦	٢- المراجع المعيارية .....
٧	٣- المصطلحات والتعاريف .....
٨	٤- الرموز والمختصرات (واردة مترجمةً في سياق النص) .....
٨	٥- معايير الفحص .....
٨	١-٥ الاحتفاظ بالبريد الجوي الدولي .....
٩	٢-٥ البعثات المعفاة من الفحص .....
٩	٣-٥ البعثات الواجب فحصها .....
١٠	٤-٥ البعثات الشديدة الخطورة .....
١٠	٥-٥ إجراءات فحص الأوعية/الأكياس البريدية .....
١١	٦-٥ الإنذار بالعثور على بعثت مشبوه فيها .....
١١	٧-٥ إجراءات الإخطار .....
١١	٦- التدابير المتعلقة بالبريد المقبول نقله على متن الطائرات التجارية .....
١٢	الملحق ألف (للعلم) فحص البريد الصادر الدولي الشديد الخطورة المزمع نقله جواً .....
١٣	الملحق باء (للعلم) فحص البريد الصادر الدولي المزمع نقله جواً .....
١٤	قائمة المراجع .....

## تمهيد

تشكل الخدمات البريدية جزءاً من الحياة اليومية للناس في مختلف أنحاء العالم. ويعتبر الاتحاد البريدي العالمي الوكالة المتخصصة التابعة للأمم المتحدة التي تتولى تنظيم الخدمة البريدية الشمولية. وتشكل الخدمات البريدية في البلدان الأعضاء البالغ عددها ١٩٢ بلداً أكبر شبكة توزيع مادية في العالم. ويعمل أكثر من ٥ مليون موظف بريدي في أكثر من ٦٦٠ ألف مكتب بريدي في مختلف أنحاء العالم، ويعالجون ما مجموعه ٤٣٤ مليار بعبئة من بعائث بريد الرسائل في الخدمة الداخلية وما قيمته ٥,٥ مليار دولار في الخدمة الدولية. ويُرسَل أكثر من ٦ مليارات من الطرود البريدية عن طريق البريد كل سنة. ولضمان مواكبة سوق الاتصالات المتغيرة، يستخدم المستثمرون البريديون تكنولوجيا الاتصال والمعلومات الجديدة بشكل متزايد بهدف تخطي ما كان يعتبر عادة مجال نشاطهم الأساسي. ويلبي المستثمرون احتياجات الزبائن المتزايدة بتوفير مجموعة واسعة من المنتجات والخدمات ذات القيمة المضافة.

وتعتبر المعايير شرطاً أساسياً لضمان فعالية عمليات البريدية وترباط الشبكة العالمية. ويعدّ فريق "المعايير" التابع للاتحاد البريدي العالمي عدداً متزايداً من المعايير ويديرها بهدف تحسين تبادل المعلومات المتعلقة بالبريد بين المستثمرين البريديين، كما يضمن التوافق بين مبادرات الاتحاد البريدي العالمي وتلك التي تضطلع بها كيانات دولية أخرى في المجال البريدي. وعلاوة على ذلك، فإنه يعمل بشكل وثيق مع كل من المؤسسات المعنية بمعالجة البريد والزبائن والموردين وغيرهم من الشركاء، بما في ذلك مختلف المنظمات الدولية. ويسعى فريق "المعايير" إلى وضع معايير متماسكة في مجالات مثل التبادل الإلكتروني للبيانات وتشفير البريد والنماذج البريدية وآلات التخليص.

وتُعدّ معايير الاتحاد البريدي العالمي وفقاً للقواعد المنصوص عليها في الجزء الرابع المعنون "معلومات عامة عن معايير الاتحاد البريدي العالمي"، وينشرها المكتب الدولي للاتحاد البريدي العالمي وفقاً للجزء السادس من هذا المطبوع.

ويقوّز الاتحاد البريدي العالمي بأن سلامة القطاع البريدي وأمنه أمر مهم جداً لدعم التجارة والاتصال والنقل الآمن على الصعيد العالمي. وقد أنشأ الاتحاد فريق "الأمن البريدي" بهدف تيسير وضع المعايير الأمنية وإرساء الممارسات الموصى بها كي يعتمدها المستثمرون البريديون المعيّنون.

ويتألف فريق "الأمن البريدي" من خبراء في مجال الأمن ينتمون إلى عدد من البلدان الأعضاء في الاتحاد، وهو مكلف بإعداد استراتيجيات عالمية وإقليمية في المجال الأمني لمساعدة المستثمرين المعيّنين في مهامهم الأمنية. ويسعى الفريق جاهداً من خلال مبادرات التدريب ومهام الاستشارة وبرامج الوقاية إلى حماية موظفي وأصول المستثمرين المعيّنين، فضلاً عن حماية البريد من الغش والسرقة وسوء الاستعمال.

وهذه هي الصيغة الرابعة من المستند. والتعديلات التي أُدخِلت على الصيغة السابقة والمشار إليها بشرط عمودي في الهامش تتعلق بإضافة المعلومات الواردة في إطار معايير تأمين وتيسير التجارة العالمية (SAFE) الخاص بمنظمة الجمارك العالمية بهدف جعل معايير الاتحاد البريدي العالمي الأمنية تتوافق مع إطار تأمين وتيسير التجارة العالمية.

يتمثل أحد أهداف فريق "الأمن البريدي" في تعزيز أمن جميع العمليات في القطاع البريدي. وقد حدّد الفريق بالتعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى في الاتحاد، مجموعة من متطلبات الأمن الدنيا التي يمكن تطبيقها على جميع جوانب القطاع. ويساهم وضع معايير أمن قابلة للقياس خاصة بالقطاع البريدي في حماية موظفي البريد والممتلكات والبعاث البريدية بصفة عامة، فضلاً عن ضمان أمن وسائل النقل المستخدمة لنقل البعاث البريدية وتمكين السلطات الوطنية والدولية من تطبيق أدوات تقييم المخاطر.

وتُطبق المعايير الأمنية المادية والإجرائية التي توضع تحت إشراف فريق "الأمن البريدي" على المرافق الحيوية في الشبكة البريدية. وحتى لحظة صدور هذا المستند، تتمثل هذه المعايير فيما يلي:

- المعيار S58، معايير الأمن البريدي - التدابير الأمنية العامة: الذي يحدد المتطلبات الأمنية المادية والعملية الدنيا المطبقة على المرافق الحيوية في الشبكة البريدية؛
- المعيار S59، معايير الأمن البريدي - أمن مكاتب التبادل والبريد الجوي الدولي (موضوع هذا المستند): الذي يحدد المتطلبات الدنيا لتأمين عمليات نقل البريد الدولي.

ملاحظة كي يكون تطبيق المعيار S59 إلزامياً، لا بد أن يُطبّق المعيار S58 أيضاً. ويقتصر إجراء عملية الفحص على الوكلاء المرخص لهم وفقاً للأحكام المنصوص عليها في الملحق ١٧ من اتفاقية الطيران المدني الدولي لمنظمة الطيران المدني الدولي.

## معايير الأمن البريدي - الأمن البريدي - أمن مكتب التبادل والبريد الجوي الدولي

### ١- النطاق

يحدد هذا المستند المتطلبات الدنيا لمعايير فحص البريد التي ينبغي تطبيقها في كل مكتب تبادل أو في كل وحدة من وحدات البريد الجوي أو حيث يُسلم البريد لشركات النقل الجوي. ويتبع المستند نهجاً قائماً على المخاطر في تطبيق ضوابط الفحص والأمن على البعثات التي تتدفق عبر سلسلة الإمدادات البريدية الدولية.

الملاحظة ١ قد تقع مسؤولية فحص البريد على عاتق المستثمر المعين أو مثله.

الملاحظة ٢ ترد الرسوم البيانية التي تعرض تطبيق معيار الفحص هذا في الملحقين ألف وباء.

يمكن للمستثمرين المعيّنين ومختلف الأطراف في سلسلة الإمدادات أن يقدموا أدلة على أنهم يمثلون فعلاً للبرنامج الوطني لأمن الطيران المدني أو لبرامج الاعتماد في المجال الأمني المعترف بها دولياً، مثل إطار معايير تأمين وتيسير التجارة العالمية (SAFE) الخاص بمنظمة الجمارك العالمية، والتي تعتبر متوافقة مع متطلبات معياري الاتحاد S58 و S59.

ملاحظة ٣ يحدد إطار معايير تأمين وتيسير التجارة العالمية المستوى الأدنى من المبادئ والمعايير التي يتعين أن يعتمدها أعضاء منظمة الجمارك العالمية. وتتسق المبادئ التوجيهية الخاصة بالسلامة والأمن المطبقة على العمليات البريدية والواردة في معياري الاتحاد S58 و S59 مع إطار معايير تأمين وتيسير التجارة العالمية.

### ٢- المراجع المعيارية

تعتبر المستندات المرجعية التالية ضرورية لتنفيذ ما ورد في هذا المستند. وفيما يتعلق بالمراجع المؤرخة أو المراجع التي تحيل إلى رقم الإصدار، فإن الطبعة المذكورة هي التي سُنطبق حصرياً. أما بالنسبة إلى المراجع غير المؤرخة والتي لا تتضمن أية إحالة إلى رقم الإصدار، فسُنطبق آخر طبعة من المستند المرجعي (شاملة أية تعديلات محتملة).

معيار الاتحاد البريدي العالمي S58: معايير الأمن البريدي - التدابير الأمنية العامة.

منظمة الطيران المدني الدولي، الملحق ١٧ لاتفاقية الطيران المدني الدولي: الأمن - حماية الطيران المدني الدولي من أفعال التدخل غير المشروع.

الملاحظة ١ الملاحق من ١ إلى ١٨ من اتفاقية الطيران المدني الدولي متاحة على الرابط التالي:  
[http://legacy.icao.int/eshop/pub/anx\\_info/annexes\\_booklet\\_en.pdf](http://legacy.icao.int/eshop/pub/anx_info/annexes_booklet_en.pdf)

منظمة الطيران المدني الدولي، دليل أمن الطيران (المستند ٨٩٧٣ - توزيع مقيد).

الملاحظة ٢ تُرسل طلبات الحصول على نسخ من المستند ٨٩٧٣ مباشرة إلى وحدة مبيعات مستندات منظمة الطيران المدني الدولي على العنوان التالي: (sales@icao.int). ويقتصر توزيع المستند ٨٩٧٣ على الكيانات والأفراد المرخص لهم، وتخضع عملية البيع لموافقة سلطة أمن الطيران المختصة في كل بلد من البلدان المعنية الأعضاء في المنظمة.

### ٣- المصطلحات والتعاريف

يُعرّف عدد من المصطلحات الشائعة المستخدمة في هذا المستند في مسرد معايير الاتحاد البريدي العالمي [١] وفي المستندات المشار إليها في كل من المراجع المعيارية وقائمة المراجع. وترد فيما يلي تعاريف المصطلحات المستخدمة بصورة متكررة أو تلك التي تكتسي أهمية خاصة، فضلاً عن مصطلحات أخرى وردت في هذا المستند.

#### ١-٣ التصرف في حالات الإنذار

تدبر أمر الحالات التي تثير شكوكاً على مدى سلسلة الإمدادات أثناء عملية النقل.

#### ٢-٣ البريد المجمع

مجموعة مكوّنة من وعاء واحد أو أكثر من فئة معينة من البريد، تُنقل بنفس وسيلة النقل في فترة زمنية معينة، وذلك من مكان تحميل معين إلى وجهة نهائية محددة.

#### ٣-٣ المرفق الحيوي

تشير العبارة إلى مكتب التبادل أو وحدة البريد الجوي أو إلى مرفق بريدي حيث تتم عملية الفحص الأمني للطيران. ويُقصد بها أيضاً آخر مرفق بريدي تعبر منه البعثات البريدية قبل نقلها جواً.

#### ٤-٣ المستثمر المعين

يقصد بهذه العبارة أي كيان حكومي أو غير حكومي يعينه البلد العضو رسمياً لاستثمار الخدمات البريدية والوفاء بالالتزامات ذات الصلة الناشئة عن وثائق الاتحاد داخل أراضيه.

#### ٥-٣ الممثل

يُقصد بهذه العبارة منظمة أو شخص ما يتم تكليفه للقيام بمهمة معينة أو أداء دور محدد نيابة عن منظمة/شخص آخر.

#### ٦-٣ كلب الكشف عن المتفجرات

فريق مكون من كلاب الكشف عن المتفجرات وشخص معني بتدريبها وتوجيهها لهذا الغرض.

#### ٧-٣ نظام الكشف عن المتفجرات

نظام تكنولوجي أو مزيج من التقنيات المختلفة التي تتيح الكشف عن المواد المتفجرة الواردة في الأمتعة بمختلف أنواعها بغض النظر عن المواد التي صُنعت منها الكيس، ومن ثمّ إصدار إنذار بهذا الشأن.

ملاحظة صُممت أجهزة نظام الكشف عن المتفجرات بهدف تحديد كثافة الأشياء الخاضعة للفحص وكتلتها. وتتيح خوارزميات البرمجيات مقارنة الأشياء الخاضعة للفحص بالمتفجرات المعروفة من حيث كثافتها. وفي حال الكشف عن تهديد ما، يصدر النظام إنذاراً إلى المستثمر ليقوم بمعاينة الصورة ويقرر بعد ذلك ما إذا كان يمكن السماح بعبور البعثة المعنية أم أنه ينبغي إخضاعها لمزيد من الفحص، من خلال تفتيشها يدوياً مثلاً. وتُنبت أنظمة متكاملة للكشف عن المتفجرات على الأحزمة الناقلة، ويجري النظام تحليلاً أولياً بصورة تلقائية وفقاً لإعدادات البرمجية المحددة مسبقاً.

### ٨-٣ الكشف عن آثار المتفجرات

التكنولوجيا المستخدمة لفحص محتويات البريد للكشف عن آثار المتفجرات، والتي تتمثل في جمع عينات الجسيمات من مختلف البعثات البريدية، ثم تحليلها باستخدام جهاز الكشف عن آثار المتفجرات للكشف عن أي بقايا محتملة للمتفجرات.

مثال يمكن للمستثمر أن يأخذ عينة من بعثة بريدية ليجري اختباراً عليها باستخدام تكنولوجيا الكشف عن آثار المتفجرات. وتوضع العينة داخل وحدة الكشف عن آثار المتفجرات لتحليل محتواها بحثاً عن أي بقايا محتملة للمتفجرات.

### ٩-٣ الحد الأدنى من المتطلبات الأمنية

عبارة عن تقنية أو أسلوب أو عملية أو نشاط يشمل مجموعة من التدابير الأمنية الدنيا التي ينبغي اتخاذها لضمان أمن العمليات داخل المرفق الحيوي.

### ١٠-٣ الأشياء الممنوعة

أي جهاز متفجر أو محرق، سواء كان مجمّعاً أم لا، وأجزائه، والذي قد يُستخدم في ارتكاب فعل من أفعال التدخل غير المشروع.

### ١١-٣ الفحص

فحص البريد بوسائل تقنية أو غيرها من الوسائل غير الاقتحامية التي تهدف إلى التعرف على المتفجرات و/أو الكشف عنها.

### ١٢-٣ سلسلة الإمدادات الآمنة

نموذج يضمن تأمين البريد في الأطوار الأولية من سلسلة الإمدادات ونقله في بيئة آمنة وتسليمه إلى شركة النقل الجوي في ظروف آمنة.

### ٤- الرموز والمختصرات (واردة مترجمةً في سياق النص)

### ٥- معايير الفحص

### ١-٥ الاحتفاظ بالبريد الجوي الدولي

ينبغي للمستثمر المعين (أو ممثله) أن يضع البريد الدولي المزمع نقله جواً تحت وصايته المباشرة ومراقبته، وذلك من لحظة قبوله حتى لحظة تسليمه للناقل/الوكيل/الممثل. وفي حال ما إذا اتفق مستثمر معين ما مع متعاقد أو كيان ما لقبول البريد الجوي الدولي نيابة عنه، فإنه سيظل مسؤولاً عن قبول البريد ومعالجته. وهكذا، يجب أن تتوفر لدى المستثمر المعين آليات تضمن استيفاء المتعاقد أو الكيان لهذه المتطلبات.

## ٢-٥ البعثات المعفاة من الفحص

يجوز للمستثمر المعين إرسال بعثات البريد الدولي التي يصل وزنها إلى ٥٠٠ غرام دون إجراء فحص إضافي إذا كان ملتزماً بالتدابير الأمنية الواردة في معيار الاتحاد البريدي العالمي S58.

ملاحظة - قد تكون هناك أنظمة دولية و/أو وطنية أخرى تنص على عتبات إعفاء مختلفة. وينبغي أن تتوافق الإعفاءات المطبقة مع التشريعات أو الأنظمة الوطنية ذات الصلة.

يجوز للبلدان الأعضاء في الاتحاد البريدي العالمي أن تتفق على السماح بالإعفاء من الفحص أو باستخدام تدابير أمنية بديلة بسبب الطبيعة الخاصة لبعض أنواع البريد. بيد أنه ينبغي أن تُحدد هذه الإعفاءات في البرنامج الوطني لأمن الطيران المدني للبلدان الأعضاء في الاتحاد تحديداً واضحاً.

## ٣-٥ البعثات الواجب فحصها

وعند فحص البريد، ينبغي مراعاة ما يلي بموجب البرنامج الوطني لأمن الطيران المدني:

- يجب أن تُستخدم الوسائل أو الأساليب الكفيلة بالكشف عن المواد المحظورة (وفقاً لمعايير الأمن البريدي للاتحاد)، مع مراعاة طبيعة الوعاء أو البعثة؛
- يجب أن تكون الوسائل أو الأساليب المستخدمة مناسبة بما فيه الكفاية لضمان عدم إخفاء أي من المواد المحظورة في الوعاء أو البعثة.

وفي حال ما إذا تعذر إثبات أنه لا توجد أي مواد محظورة في الأوعية أو البعثات بدرجة معقولة، فينبغي حينئذ رفضها أو إعادة فحصها.

ويجب على المستثمرين المعيّنين أن يتأكدوا من أن جميع الموظفين الذين يسطعون بعملية الفحص يتم تدريبهم والإشراف عليهم على النحو المطلوب. ويجب صيانة معدات الفحص واختبارها وتشغيلها وفقاً لتعليمات الشركة المصنعة.

الملاحظة ١ - قد يكون أسلوب الفحص غير فعال وغير مجدٍ إذا كان لا يتماشى مع نوع الشحنة الخاضعة للتفتيش. وفي بعض الحالات، قد يكون استخدام أسلوب واحد في الفحص غير كافٍ لتفتيش جميع أنواع البريد. وبناء عليه، لا بد أن تتاح عدة أساليب بصورة ميسرة.

وينبغي أن يفحص المستثمر المعين أو ممثله البعثات البريدية باستخدام أحد الأساليب الآتية على الأقل، وذلك وفقاً لمتطلبات برنامج أمن الطيران المدني الوطني. وينبغي أن يعكس برنامج أمن الطيران المدني الوطني على أقل تقدير القواعد القياسية والممارسات الموصى بها المنصوص عليها في الملحق ١٧ من اتفاقية الطيران المدني الدولي لمنظمة الطيران المدني الدولي والمواد الإرشادية الواردة في دليل أمن الطيران (المستند ٨٩٧٣) الصادر عن نفس المنظمة.

- كلاب الكشف عن المتفجرات (EDD)؛
- نظام الكشف عن المتفجرات (EDS)؛
- الكشف عن آثار المتفجرات وأبخرتها (ETVD)؛
- التفتيش اليدوي؛
- الكشف عن المعادن؛
- معدات الأشعة السينية أو النظم القائمة على الموجات.

## ٤-٥ البعثات الشديدة الخطورة

يُقصد بالبعثات الشديدة الخطورة كل البعثات البريدية التي تتطلب اتخاذ تدابير أمنية إضافية غير الإجراءات الأمنية الأساسية. ويمكن اعتبار البعثات البريدية شديدة الخطورة في الحالات التالية:

- تظهر عليها عيوب مما يثير الريبة، مثل وجود دلائل للعبث؛
- بالنظر إلى طبيعة الإجراءات الأمنية الأساسية، من غير المرجح أن تتيح لوحدها الكشف عن المواد المحظورة على النحو المنصوص عليه في معايير الأمن البريدي للاتحاد؛
- وجود معلومات استخباراتية محددة أو أي معلومات عن تهديدات محتملة تخص هذه البعثات؛
- هناك أسباب تدعو للشك أن البعثة تشكل تهديداً أو أنها تحتوي على أشياء خطيرة استناداً إلى تقييم للمخاطر أجرته سلطة أمن الطيران المختصة أو شركة النقل الجوي أو غيرهما من الجهات الفاعلة في سلسلة الإمدادات.

يفحص المستثمر المعين أو ممثله البعثات الشديدة الخطورة من خلال:

- معاينة البعثة أو الوعاء من زاويتين، والامتثال للتشريعات الوطنية،

أو

- استخدام أسلوبين أو أكثر من أساليب الفحص التالية:

- التفتيش اليدوي؛
- معدات الأشعة السينية؛
- كلاب الكشف عن المتفجرات؛
- الكشف عن آثار المتفجرات.

## ٥-٥ إجراءات فحص الأوعية/الأكياس البريدية

يجب على المستثمر المعين أو ممثله أن يستخدم التكنولوجيا التالية لفحص البعثات الواردة في الأوعية/الأكياس بعد حصولهما على تصريح من السلطات المختصة في بلديهما:

- تكنولوجيا الفحص بمعدات الأشعة السينية الأنسب للبعثة أو الوعاء المعينين:
- ١' يفحص المستثمر المعين الأوعية واحداً تلو الآخر باستخدام الأشعة السينية بحثاً عن دلائل لمتفجرات أو مواد محرقة غير مرخص لها، أو غيرها من المواد المدمرة.
- ٢' يجب إجراء عمليتي فحص متتاليتين على وعاء بريدي ذي محتوى كثيف أكثر من اللازم للحصول على صورة دقيقة بالأشعة السينية، مع تدويره بدورة تبلغ ٩٠ درجة أفقياً في كلا الاتجاهين قبل فحصه مرة ثانية.
- ٣' إذا كانت صورة الأشعة السينية غير واضحة أو محمية أو مبهمه أو أنها تنطوي على خلل يصعب تحديد طبيعته، فيجب على المستثمر المعين أن يزيل البعثات البريدية من الوعاء ويعيد فحصها واحدة تلو الأخرى بغية الحصول على صورة واضحة.

و/أو

- كلاب الكشف عن المتفجرات؛

و/أو

- نظام الكشف عن المتفجرات.

## ٦-٥ الإنذار بالعثور على بعائث مشبوه فيها

إذا عثر المستثمر المعين أو ممثله المكلف بفحص البعائث على بعثة يتعذر رفع حالة الإنذار المتعلقة بها خلال عملية الفحص الأولى، فلا يجوز له تسليم البعثة للناقل حتى يتم الإقرار بأنها آمنة بما فيه الكفاية لنقلها جواً.

وينبغي معالجة هذه البعثة باعتبارها بعثة شديدة الخطورة وفقاً للبند ٤-٥.

## ٧-٥ إجراءات الإخطار

إذا تعذر على المستثمر المعين أو ممثله المكلف بفحص البعائث رفع حالة الإنذار فيما يتعلق ببعثة ما بعد اتباع الخطوات المبينة آنفاً وهما على علم تام بمتطلبات البرنامج الوطني لأمن الطيران المدني، فلا يجوز تسليم البعثة للناقل أو تحميلها أو نقلها على متن الطائرة. وفي هذه الحالة، يجب عزل البعثة في مكان آمن وإخضاعها للمراقبة وحراستها مادياً لمنع الوصول إليها دون تصريح. ويجب على المستثمر المعين أو ممثله المكلف بفحص البعائث اتخاذ الإجراءات التالية:

- الاتصال فوراً بكل من منسق الشؤون الأمنية في الأرض والسلطات الحكومية المضيفة والشرطة وإدارة المطافئ و/أو فرقة إبطال مفعول القنابل، وذلك وفقاً للتشريعات المحلية؛
- إبلاغ الهيئات المعنية بوجود أية بعائث بريديّة دولية أخرى في المرفق والتي جرى تسليمها أو تحويلها برفقة البعثة المشبوهة.

## ٦- التدابير المتعلقة بالبريد المقبول نقله على متن الطائرات التجارية

يسلم المستثمر المعين البعائث للناقلين أو وكلاء المناولة الأرضية أو لغيرهم من المتعاقدين بغرض نقلها على متن طائرات في أكياس (أو أوعية) يمكن التعرف على هويتها وتكون مرفقة بنماذج الاتحاد البريدي العالمي ذات الصلة و/أو لصائق الأوعية.

ويجب أن تُرفق جميع الأوعية/الشحنات بمستندات الاتحاد ذات الصلة أو بمقابلها الإلكتروني حسب الاقتضاء:


- تُرفق الإرساليات المسلمة في المطار بنسخ من قائمة التسليم CN 38 أو CN 41 إذا تعلق الأمر بالإرساليات السطحية (البريد السطحي المنقول جواً)؛
- لصيقة CN 35 إذا تعلق الأمر بأكياس البريد الجوي؛
- لصيقة CN 36 إذا تعلق الأمر بأكياس البريد السطحي المنقول جواً؛
- لصيقة CP 84 إذا تعلق الأمر بإرساليات الطرود الجوية؛
- لصيقة CP 85 إذا تعلق الأمر بإرساليات الطرود السطحية المنقولة جواً.

وبعد تنفيذ عملية الفحص أو ضوابط أمنية أخرى، يجب حساب البعائث البريديّة وحمايتها من أي تدخل غير مآذون به قبل تحميلها على متن طائرة أو تبادلها تبادلاً آمناً مع الناقل أو وكيل المناولة الأرضية أو غيرهما من المتعاقدين.

ووفقاً للبرنامج الوطني لأمن الطيران المدني، قد يُطلب من المستثمر المعين الذي ينفذ عملية الفحص أو ضوابط أمنية أخرى أن يقدم إقرار أمن الشحن للشركة المشغلة للطائرة. وقد يتطلب البرنامج الوطني لأمن الطيران المدني أيضاً اتخاذ تدابير إضافية فيما يتعلق بحفظ السجلات لأغراض عملية المراجعة التي قد يتعين على المستثمر المعين تنفيذها.


الملحق ألف  
(للعلم)

فحص البريد الصادر الدولي الشديد الخطورة المزمع نقله جواً



الملحق باء  
(للعلم)

فحص البريد الصادر الدولي المزمع نقله جواً



## قائمة المراجع

توفر قائمة المراجع هذه معلومات كاملة عن المراجع ومصادرها فيما يتعلق بجميع المعايير، بالإضافة إلى مصادر المراجع الأخرى التي جرى ذكرها في هذا المستند. وبالنسبة إلى المراجع التي تتضمن أرقام إصدارات محددة أو تواريخها، فإن التعديلات أو المراجعات المحتمل إجراؤها لاحقاً على هذه المطبوعات قد لا تكون ملائمة. ومع ذلك، نشجع مستخدمي هذا المستند على التحقق من وجود طبقات أحدث من الطبعة الحالية، وما إذا كان يُعتدّ بها. وبالنسبة إلى المراجع التي لا تتضمن التاريخ أو رقم الإصدار، فإن الطبعة الأخيرة من المستند هي التي سيعتدّ بها. ونؤكد أنه لا ترد في هذه القائمة إلا المراجع المشار إليها في هذا المستند.

[١] مسرد معايير الاتحاد البريدي العالمي (متاح من خلال الرابط التالي: <http://www.upu.int>).

[٢] الملحق ١٨ لاتفاقية الطيران المدني الدولي - النقل الآمن للبضائع الخطرة بطريق الجو.

ملاحظة/الملاحق من ١ إلى ١٨ لاتفاقية الطيران المدني الدولي متاحة على الرابط التالي:

[http://legacy.icao.int/eshop/pub/aux\\_info/annexes\\_booklet\\_en.pdf](http://legacy.icao.int/eshop/pub/aux_info/annexes_booklet_en.pdf)

[٣] منظمة الجمارك العالمية، إطار معايير تأمين وتيسير التجارة العالمية الخاص بمنظمة الجمارك العالمية.

ملاحظة إصدار عام ٢٠١٨ من إطار معايير تأمين وتيسير التجارة العالمية متاح على الموقع الشبكي لمنظمة الجمارك العالمية على الرابط:

[www.wcoomd.org/-/media/wco/public/global/pdf/topics/facilitation/instruments-and-tools/tools/safe-package/safe-framework-of-standards.PDF?la=en](http://www.wcoomd.org/-/media/wco/public/global/pdf/topics/facilitation/instruments-and-tools/tools/safe-package/safe-framework-of-standards.PDF?la=en)